التدابير التجارية المتخذة في إطار الحجر الصحي للوقاية من فيروس كورونا في الجزائر

بوزانة أيمن

طالب دكتوراه

جامعة باجي مختار عنابة بالجزائر

مخبر المالية الدولية ودراسة الحوكمة والنهوض الاقتصادي

على واقع تداعيات فيروس كورونا تتجه حكومات دول العالم إلى احتواء هذا الفيروس، بانتهاجها تدابير وقائية للحد من خطورته وما يترتب عنه من تغييرات في الحياة الاجتماعية والاقتصادية. الجزائر كغيرها من دول العالم اتجهت نحو وضع تدابير وقائية بفرض الحجر الصحي للوقاية من تداعيات هذا الفيروس، ودعم مجال تموين المواطن بالمواد الغذائية، فكان للاهتمام بقطاع الصحة والتجارة نسبة الأسد من أجل نجاح عملية الحجر الصحي المنزلي للمواطنين. في هذا الصدد نسرد التدابير التجارية المتخذة في إطار الحجر الصحي للوقاية من فيروس كورونا في الجزائر.

مرت عملية الحجر الصحي في الجزائر للوقاية من فيروس كورونا وفق ما وضعته الحكومة بمرحلتين نوجزها فيما يلي:

١- المرحلة الأولى من الحجر الصحي:

لوحظ عقب المرحلة الأولى من الحجر المفروضة على المواطنين الجزائريين، بعض أوجه التقصير الناجمة عن عدم التقيد بالإجراء من جهة، وغلق عدد كبير من الأنشطة التجارية المرخص بها، ولاسيما تلك الخاصة بتموين المواطنين بمختلف المواد الغذائية، من جهة أخرى، وبهدف فرض احترام التدابير المتخذة لحماية السكان وتموينهم المنتظم، تدعو السلطات العمومية إلى العمل على تطبيق القانون بكل صرامة من خلال تطبيق العقوبات الجزائية المنصوص عليها لهذا الغرض.

نشاط المواطن قبل ٢٤ مارس (سوق الخضر والفواكه)

تدابير إضافية لاحترام الحجر الصحي:

فيما يتعلق باحترام إجراء الحجر الصحي، فإن كل مواطن "ملزم بالحجر المنزلي، ما عدا في الحالات الخاصة المذكورة في النصوص المعمول بها، والتي تسمح ببعض التنقلات برخصة أو بدونها"، مع التأكيد على أن كل إخلال بإجراء الحجر الصحي، "يستوجب تطبيق العقوبات الجزائية المنصوص عليها في القانون، أي غرامات تتراوح من ثلاثة آلاف إلى ستة

آلاف دينار ضد كل المخالفين. "كما أن هؤلاء المخالفين "قد يتعرضون علاوة على الغرامات، إلى الحبس لمدة ثلاثة أيام على الأكثر".

ارتفاع نسبة الوعي لدى مختلف فئات المجتمع بضرورة الحجر الصحي :

انطلاقا من نشاطات مديرية الأمن الوطني عبر مختلف ولايات الوطن المعنية بإجراءات الحجر الصحي المفروض كلياً أو جزئيا لمواجهة انتشار فيروس كورونا، سجلت "ارتفاع الوعي" –في مرحلته الثانية– لدى المواطنين بالاستجابة إلى ضوابط هذا الحجر حيث "، بلغت نسبة الاستجابة ٩٥٪ وطنيا وذلك في الفترة الممتدة من ٢٤ مارس إلى ٦ أفريل الجاري، وهو ما يعكس درجة الوعي المجتمعي في محاربة تفشي فيروس كورونا المستجد (كوفيد–١٩)، والذي سيعطي نتائجه الإيجابية على المدى القريب"[1].

تطبيق المواطن للحجز الصحي شوارع خالية

٢– التدابير التجارية المتخذة في إطار الحجر الصحي للوقاية من فيروس كورونا :

وفي هذا الإطار، تم "تسخير ١٦٣٠ موظف أمن خصيصا لتأمين مراكز الحجر الصحي عبر الوطن سواء كانت على مستوى الفنادق أو المؤسسات الصحية"، ناهيك عن تخصيص وحدات لتأطير بعض المحلات التجارية ونقاط البيع الكبرى التي تعرف ازدحاماً وتوافداً كبيراً للمواطنين قصد فرض التباعد الاجتماعي وتنظيم عمليات توزيع المواد الغذائية[2].

وفي موضوع آخر، وفي إطار المراقبة المستمرة للمضاربة في أسعار السلع الغذائية والصيدلانية، فإن عدد القضايا المسجلة منذ بداية الحجر الصحي إلى اليوم بلغت ٧٣٨ قضية تورط فيها ٨٣٠ شخص فيما قدرت حصيلة المحجوزات بأكثر من ٦٠٣٩ قنطار من مادة "السميد" من بينها ٤٣٧ قنطار غير صالحة للاستهلاك، وعن مادة "الفرينة" تم حجز ٨٢٦٥

[1] جريدة المواطن، الاربعاء 08 أفريل 2020 الموافق ل 14شعبان1441، العدد 5725، متوفرة على الموقع: https://almouwatan.com/images/pdf/2020/almouwatan08042020.pdf

[2] جريدة النصر، (2020): وثيقة انترنت متوفرة على الموقع: https://www.annasronline.com/index.php/2014-08-09-10-33-20/2014-08-23-11-15-15/147072-20-1468

قنطار من بينها ١٠١٠ قنطار منتهية الصلاحية بالإضافة إلى مادة الحبوب الجافة من جميع الأصناف قدرت المحجوزات بما يفوق ١٠٣١ قنطار على المستوى الوطني[1].

على صعيد آخر يخص عدم احترام واجب الإبقاء على بعض المتاجر المرخص بها قيد النشاط، تأكد الحكومة على أن المتاجر المعنية بتموين السكان "يجب أن تبقى مستمرة في النشاط من خلال إعادة تنظيم مواقيت فتحها وغلقها، مع إلزام السلطات المحلية بتوفير كل الشروط الضرورية لذلك، ولاسيما تسليم رخص التنقل بالنسبة للتجار ومستخدميهم والإبقاء على متاجر الجملة ووحدات الإنتاج التي تمونهم، قيد النشاط [2].

وفي حالة رفض التجار المعنيين فتح محلاتهم، وإذا كان هذا الغلق يؤدي إلى عدم التموين في الأحياء والقرى والتجمعات السكانية، فإن "الولاة مكلفون بالقيام بتسخير هؤلاء التجار، بعد إجراء تقييم على مستوى اللجنة الولائية"، تضيف تعليمة الوزير الأول، مع الإشارة إلى أن "رفض الامتثال للتسخيرات التنظيمية الفردية تؤدي إلى العقوبات الجزائية التي ينص عليها القانون، أي بغرامة من ١٠٠٠–١٠٠٠٠ دينار والحبس من شهرين إلى ستة أشهر، أو إحدى هاتين العقوبتين فقط"[3].

٣– دعم التجارة الإلكترونية:

لدعم التجارة الالكترونية في نظم الدفع تم العمل بالمادة رقم ١١١ من قانون المالية الصادر في الجريدة الرسمية رقم ٧٦ المؤرخة في ٢ جانفي ٢٠١٨ والمتعلقة بإجبارية حيازة أجهزة الدفع الالكترونية على أن: " كل عون اقتصادي يعرض سلع أو خدمات على المستهلكين ملزم باقتناء جهاز الدفع الالكتروني للسماح لهؤلاء المستهلكين بتسوية مستحقات مشترياتهم باستعمال بطاقة الدفع الالكتروني وذلك بناءا على طلبهم " . وتطبيقا لأحكام المادة ١١١ من قانون المالية، يلزم كل تاجر لا يلتزم بتطبيق المادة بتسديد غرامة مالية قدرها ٥٠٠٠٠ دج وتم تطبيق ذلك ابتداءا من مطلع سنة ٢٠١٩ . ونظرا للظروف الحالية الحجر الصحي المفروض ازدادت جهود الدولة نحو تبني نظام تجارة الكترونية يشمل جميع الخدمات باتخاذها إجراءات غير مسبوقة في منح أجهزة الدفع الالكتروني للتجار مجانا مما سيعزز درجة الشمول المالي للتجارة الالكترونية ودعم أنظمة الدفع وتوفير الوقاية من فيروس كرونا ونجاح عملية الحجز الصحي – التباعد الاجتماعي – .

---

[1] وزارة الاتصال، (2020): وثيقة انترنت متوفرة على الموقع: http://www.ministerecommunication.gov.dz/en/aggregator/sources/5

[2] سفارة الجزائر بأزباكستان، (2020): وثيقة متوفرة على الموقع: http://www.algerie.uz/PRESSE%20AR.html

[3] وزارة الثقافة، (2020): تعليمة الوزير الأول المتعلقة بقواعد الحجر الصحي وتموين المواطنين، وثيقة انترنت متوفرة على الموقع: https://m-culture.gov.dz/index.php/ar/22